|  |  |
| --- | --- |
| The International Teleocmmunication Union - Connecting the World. | **الاتحـاد الدولـي للاتصـالات****مكتب تقييس الاتصالات** |

|  |  |  |
| --- | --- | --- |
|  |  | جنيف، 6 نوفمبر 2019 |
| المرجع: | **TSB Circular 205**SG11/DA | **إلى:**- إدارات الدول الأعضاء في الاتحاد |
| الهاتف: | +41 22 730 5780 |
| الفاكس: | +41 22 730 5853 |
| البريد الإلكتروني: | tsbsg11@itu.int | **نسخة إلى:**- أعضاء قطاع تقييس الاتصالات في الاتحاد؛- المنتسبين إلى لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات؛- الهيئات الأكاديمية المنضمة إلى الاتحاد؛- رئيس لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات ونوابه؛- مديرة مكتب تنمية الاتصالات؛- مدير مكتب الاتصالات الراديوية |
|  |  |  |
| الموضوع: | **مشاورة الدول الأعضاء بشأن مشروع التوصية الجديدة المحددة ITU-T Q.5051، المقترح الموافقة عليه خلال اجتماع لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات، جنيف، 13-4 مارس 2020** |

حضرات السادة والسيدات،

تحية طيبة وبعد،

1 تعتزم لجنة الدراسات 11 لقطاع تقييس الاتصالات (متطلبات وبروتوكولات التشوير ومواصفات الاختبار ومكافحة المنتجات المزيفة) تطبيق إجراء الموافقة التقليدية على النحو المبين في الفقرة 9 من القرار 1 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات (WTSA)، للموافقة على مشروع التوصية المذكور أعلاه خلال اجتماعها المقبل الذي سيُعقد في جنيف في الفترة من 4 إلى 13 مارس 2020. ويمكن **الاطلاع على جدول أعمال** اجتماع لجنة الدراسات 11 **وجميع المعلومات المتصلة به في الرسالة الجماعية**9/11**.**

2 ويشتمل **الملحق 1** على عنوان وملخص مشروع توصية قطاع تقييس الاتصالاتالمقترح الموافقة عليه، والوثيقة التي يرد فيها.

3 وتستهل هذه الرسالة المعممة المشاورة الرسمية مع الدول الأعضاء في الاتحاد لتحديد ما إذا كان يمكن النظر في هذا النص بغرض الموافقة عليه خلال الاجتماع المقبل، وفقاً لأحكام الفقرة 4.9 من القرار 1 (المراجَع في الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات. ويُرجى من الدول الأعضاء ملء الاستمارة الواردة في **الملحق 2** وإعادتها في موعد أقصاه **21** **فبراير 2020**، الساعة 2359 بالتوقيت العالمي المنسق.

4 وإذا كان 70 في المائة أو أكثر من الردود الواردة من الدول الأعضاء تؤيد النظر في التوصية بغرض الموافقة عليها، عندئذٍ سوف تُكرَّس جلسة عامة لتطبيق إجراء الموافقة. وينبغي للدول الأعضاء التي لا تفوض سلطة النظر في التوصية أن تبلغ مدير مكتب تقييس الاتصالات بأسباب هذا الرأي وتوضح التغييرات التي يمكن إدخالها ليتسنى التقدم في العمل.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

تشيساب لي
مدير مكتب تقييس الاتصالات

**الملحقات: 2**

**الملحق 1**

عنوان نص المشروع المحدد وملخصه والوثيقة التي يرد فيها

# 1 مشروع التوصية الجديدة ITU-T Q.5051 (Q.FW\_CSM سابقاً) [[SG11-R25](https://www.itu.int/md/meetingdoc.asp?lang=en&parent=T17-SG11-R-0025)]

إطار مكافحة استعمال الأجهزة المتنقلة المسروقة

ملخص

مع زيادة الوظائف والإمكانات المتاحة في الأجهزة المتنقلة، تنامت في السنوات الأخيرة أهمية هذه الأجهزة واستعمالها في الحياة اليومية للناس. ومن الآثار الجانبية لذلك، نلاحظ أيضاً في بعض البلدان ظهور أعمال تهدف إلى سرقة هذه الأجهزة وتوليد الربح لا عن طريق بيع المعدات ذاتها فحسب، بل أيضاً عن طريق استعمال ما تحتويه من معلومات بشكل غير قانوني.

وللتصدي لذلك، تدعو الحاجة إلى مبادرات تردع سرقة الأجهزة المتنقلة وإعادة استعمال الأجهزة المسروقة، وذلك بغية حماية بيانات المستهلك المخزّنة في هذه الأجهزة من الاستعمال غير القانوني. وفضلاً عن ذلك، نظراً إلى أنه من الشائع عندما تُسرق الأجهزة في بلد يحتمل أنه نشر حلولاً للتخفيف من استعمال الأجهزة المسروقة أن تباع هذه الأجهزة في بلدان أخرى أو حتى في مناطق أخرى يحتمل أنها لم تتخذ إجراءات تخفيف مماثلة، فإنه من الحاسم لنجاح هذه المبادرات وجود تنسيق وتبادل للمعلومات بين الحكومات والمشغلين من مختلف البلدان التي تسعى إلى مكافحة سرقة الأجهزة المتنقلة وإعادة استعمالها في بيئة عالمية. وإلا، فهناك خطر بحدوث تجارة غير قانونية للأجهزة المسروقة عبر الحدود.

ونظراً إلى أن معظم الحلول الشائعة حالياً لمنع مشكلة سرقة الأجهزة وإعادة استعمالها تعتمد على قوائم المعرّفات الفريدة، فمن المهم الإشارة إلى أن الأعمال الشائعة التي يقوم بها المهربون من أجل تفادي هذه الإجراءات هو التلاعب بالأجهزة لتغيير معرّفاتها الفريدة، أو القيام في أحيان أخرى باختيار معرّف قيد الاستعمال في جهاز شرعي، بهدف السماح للمعدات بالعودة إلى السوق والاتصال بالشبكات المتنقلة.

واستجابةً إلى هذا السيناريو، يشترك العديد من البلدان حول العالم لا في مكافحة استعمال الأجهزة المتنقلة المسروقة فحسب، بل أيضاً في العمل على أن تكون الأجهزة ذات المعرّفات الفريدة غير المرخصة المعاد برمجتها، التي تعرف عموماً بالمعرّفات المتلاعب بها، ممنوعة من العودة إلى الشبكة. وفي نفس الوقت، تواجه الحكومات في بلدان أخرى تحديات وهي غير متيقنة بشأن أفضل الاستراتيجيات التي يتعين اعتمادها، ويعود ذلك بشكل رئيسي إلى نقص المعرفة أو الخبرة في فهم القضية والحلول الممكنة، والاختيار بشكل مستنير فيما يخص استعمال الحلول المناسبة لكل بلد، التي يمكن أن تكون فعالة. وفي هذا الصدد، لا بد من وجود مبادئ توجيهية تتصدى لهذا التحدي، وذلك على النحو المذكور في القرار 97 (الحمامات، 2016) للجمعية العالمية لتقييس الاتصالات.

وأخذاً بعين الاعتبار ما تقدم، تقترح هذه التوصية إطاراً يحتوي على متطلبات وطائفة واسعة من التدابير الشاملة والموصى بها التي يمكن اتخاذها وتطبيقها في مكافحة سرقة الأجهزة المتنقلة وإعادة استعمال الأجهزة المسروقة.

ولم يجرِ إعداد أي وثيقة تسويغ وفق التوصية ITU-T A.5 من أجل نص المشروع المحدد هذا.

**ملاحظة** **من مكتب تقييس الاتصالات** - لم يتلق مكتب تقييس الاتصالات حتى تاريخ هذه الرسالة المعممة، أيّ بيان عن حقوق الملكية الفكرية فيما يخص مشروع النص هذا. وللاطلاع على معلومات محدّثة في هذا الشأن، يرجى من الأعضاء الرجوع إلى قاعدة بيانات حقوق الملكية الفكرية المتاحة في العنوان التالي: [www.itu.int/ipr/](http://www.itu.int/ipr/).

**الملحق 2**

الموضوع: رد الدول الأعضاء على الرسالة المعممة 205 لمكتب تقييس الاتصالات:
المشاورة المتعلقة بمشروع التوصية الجديدة المحددة ITU-T Q.5051

|  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- |
| **إلى:** | **مدير مكتب تقييس الاتصالاتالاتحاد الدولي للاتصالات**Place des NationsCH 1211 Geneva 20, Switzerland | **من:** | [الاسم][الصفة الرسمية/المنصب الرسمي][العنوان] |
| **الفاكس:****البريد الإلكتروني:** | +41 22 730 5853tsbdir@itu.int | **الفاكس:****البريد الإلكتروني:** |  |
|  |  | **التاريخ:** | [المكان]، [التاريخ] |

حضرة السيد/السيدة،

تحية طيبة وبعد،

فيما يخص مشاورة الدول الأعضاء بشأن نص مشروع التوصية المحددة الوارد في الرسالة المعممة 205 لمكتب تقييس الاتصالات، أود أن أطلعكم على رأي هذه الإدارة المبين في الجدول أدناه.

|  |  |
| --- | --- |
|  | **يُرجى اختيار أحد المربعين** |
| **مشروع التوصية الجديدةITU-T Q.5051(Q.FW\_CSM سابقاً)** | [ ]  **تفوض** لجنة الدراسات 11 **سلطة** النظر في هذا النص بغرض الموافقة عليه (يُرجى في هذه الحالة انتقاء أحد الخيارين ⃝)**:**⃝ لا تعليقات ولا تغييرات مقترحة⃝ التعليقات والتغييرات المقترحة مرفقة طيه |
| [ ]  **لا** **تفوض** لجنة الدراسات 11 **سلطة** النظر في هذا النص بغرض الموافقة عليه (يرفق طيه أسباب هذا الرأي ولمحة عن التغييرات المحتملة التي قد تيسر تقدم العمل) |

وتفضلوا بقبول فائق التقدير والاحترام.

[الاسم]

[الصفة الرسمية/المنصب الرسمي]

إدارة [الدولة العضو]

\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_\_